

من الأخلاق الإجتماعية

﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن إكرامكم عند الله أتقاكم﴾

(سورة الحجرات/١٣)

﴿المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه﴾

(البخارى-٤-باب) المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده .

* سئل رسول الله ﷺ - ﴿أى الإسلام خير؟﴾! قال: تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف"

(البخارى . كتاب الإيمان . باب إفشاء السلام من الإسلام.)

من قيم البناء الأسرى

الترابط

إن بناء الأسرة البشرية هو أجمل تعبير عن رقى الإنسان وصلاحيته للإضطلاع برسائله التي هيأها لها بما بث في طبعه من عاطفة مشرقة ومشاعر دقيقة .

وإذا كان في عاطفة الإنسان جانب عام يشمل الإنسانية كلها، ويربط البشرية برابط واحد، فإن فيها جانبا خاصا ينزع بالإنسان إلى تحديد نطاق الأسرة البشرية ، وتخصيص بعض المشاعر والعواطف بعدد محدود من الأفراد، هذا العدد هو الأسرة ، وهذه الأسرة هي الترجمة لفطرة مركبة في نفس كل إنسان ، وهي الصورة الشريفة النقية التي ينبثق منها الأفراد، وتتكون في ظلها الروابط.

والجانب الأول هو الجانب العام يثبته القرآن الكريم في مثل قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾^(١)، فالنداء هنا نداء للناس جميعا وقد تفرعوا من ذكر واحد وأنثى واحدة ، وفي هذا إشارة إلى وحدة الأسرة الإنسانية ، وشمول الرباط البشري الذي يوحد بين أفرادها على اختلاف جنسياتهم ومشاعرهم.

بل أن القرآن ليعدّ إنشاق الناس من أب واحد وأم واحدة آية من الآيات الدالة على قدرة الله ، الداعية إلى طاعته وتقواه فيقول:- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، ﴾^(٢) ولقد جاء في تفسير هذه الآية أن الله تعالى قد ذكر أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة ليعطف بعضهم على بعض ، وليرحم ضعفاءهم أقوياءهم .

وأما الجانب الثاني وهو الجانب الخاص بتحديد نطاق الأسرة البشرية ، فقد تكفل الإسلام برعايته ممثلا ذلك في البناء الأسرى: فبدأ بالحث على الزواج الذي هو من آيات

(١) الحجرات / ١٢ .

(٢) النساء / ١ .

قدرة الله عز وجل ، وبين الحكمة من ذلك فجعلها فى الأنس الروحى الذى يؤلف الله تعالى به بين الزوجين. يقول الله تعالى:- ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ ^(١) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: "ان الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة" ^(٢)، فإذا جمع الله بين إثنين فى ظل حياة زوجية صالحة، أوجب على كل منهما واجبات قبل الآخر حتى تدوم هذه الحياة وتظل سعيدة مشرقة، فجعل المرأة راعية فى بيت زوجها، وأوجب عليها طاعته فعن أم سلمة - رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "أما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة" ^(٣) وألقى على الزوج عبء الإنفاق والرعاية والحماية ، فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال:- قال رسول الله ﷺ: "دينار أنفقته فى سبيل الله ، ودينار أنفقته فى رقة ، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك.. أعظمها أجرا الذى أنفقته على أهلك" ^(٤) فإذا نمت الأسرة بوجود الأولاد فيها ، كثرت الواجبات وتعددت الروابط ، وكان على هؤلاء الأولاد واجب البر الذى يتمثل فى صلة الرحم للجانب الرقيق الضعيف، ورسول الله ﷺ يقول: "الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذى الرحم ثنتان: صدقة وصله" ^(٥) وكان عليهم أيضا واجب الطاعة للوالد قادرا والبر به عاجزا ، والوالد كما يقول الرسول ﷺ:- أوسط أبواب الجنة فإن شئت فأضع ذلك الباب أو أحفظه" ^(٦) .

وإذا نحن إستعرضنا صور الترابط الأسرى فى الإسلام، فإننا يمكن أن نستنتج أن بناء الأسرة الإسلامية يعتمد على دعامتين رئيسيتين:

(٢) الروم / ٢١.

(١) أخرجه مسلم والنسائى وابن ماجه

(٣) رواه الترمذى وقال حديث حسن.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه الترمذى وقال حديث حسن.

(٦) رواه الترمذى وقال حديث حسن.

*الدعامة الأولى: دعامة نفسية تشمل السكن النفسى والمودة والرحمة المنصوص عليها فى قوله تعالى: "﴿لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلْ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾".

*والدعامة الثانية: دعامة مادية تتمثل فى إستيفاء شروط العقد، وفى إلتزام كل من الزوجين بواجباته من نفقة ورعاية وقيام على أمور البيت وصحة الأطفال. وإذا تأكدت الروابط النفسية بين الزوجين ، كان من الطبيعى أن تنتقل إلى الأبناء فيتعلق كل منهم بأبويه ، ويتعلق كل منهم بأخوته الذين تفرعوا جميعا من أصل واحد ، وتحقق النعمة التى لا تخفى على المتأمل فى قوله تعالى: "﴿وَهُوَ الَّذِى خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾".^(١)

الذرية الطيبة

سيظل الإسلام عنوانا على رسم الصورة المشرفة للإنسان، وستظل تشريعاته مثالا خالدا على الحرص على سمو هذا الإنسان الذى جعله الله فى الأرض خليفة يقيم الميزان ويرتفع بقيم الإيمان.

وإذا كانت الطفولة هى المظهر الأول للإنسانية وجاءت شريعة الإسلام فعنيت بها عناية لم نجد لها فى شريعة ولا حضارة سابقة ، فلقد كانت فى عنايتها هذه إنما تعنى بالصورة الأولى للإنسانية ، فأطفال اليوم هم آباء الغد وأمهاته ، وهم صانعو المستقبل وحراسه . وإننا لنستطيع أن نستشف هذه العناية السامية إبتداء من دعوة الإسلام إلى الزواج ، حيث كان النسل من أهم أهدافه، فقد جعل الإسلام البنين "زينة الحياة الدنيا" ، ولقد روى أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أصبت امرأة ذات حسن وجمال وحسب ونسب ومال إلا أنها لا تلد أفأتزوجها فنهاه ، ثم آتاه الثانية فنهاه، ثم آتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثركم^(٢) لأن الزواج إذا كان وسيلة من الوسائل الشرعية لتهديب مشاعر الإنسان والإرتفاع بها عن المستوى الشهوانى ، وإلى

(١) الفرقان / ٥٤.

(٢) رواه النسائى وأبو داود

تزكية الجانب الإنساني فيه بإيجاد الألفة والمودة بينه وبين زوجته ، فإنه كذلك تعبير عن صورة إجتماعية ناطقة بأن الإنسان ما خلق لنفسه وشهوته ، بل خلق ليعمر الأرض بالذرية التي تعبد الله ، كما يعمرها بالمبادئ التي تثبت جدارته فى خلافة الله على الأرض. ولقد وجه الإسلام عنايته إلى الأطفال وهو يحث الناس على الزواج ، وضرب لهم المثل بأنبياء الله وهم يطلبون الذرية الصالحة لامطلق الذرية، فيطلب زكريا من ربه " ذرية طيبة". هنالك دعا زكريا ربه قال: " رب هب لى من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء" ^(١) وكذلك يطلب إبراهيم عليه السلام ذرية صالحة فيقول لربه: " رب هب لى من الصالحين، ويستجيب الله له بقوله: ﴿فبشرناه بغلام حليم﴾ ^(٢) .

ولا تكون الذرية طيبة أو صالحة إلا بعبادتها لربها وخدمتها لمجتمعها، ولا يتم ذلك إلا بحسن إختيار الآباء للأمهات اللاتي يحملن الأطفال ويتكفلن بإرضاعهم وحضانتهم وتربيتهم ، وقد حث الرسول على ذلك فى الحديث الذى ترويه السيدة عائشة " تخيروا لنطفكم فـ انكحوا الأكفـاء وأنكحوا اليهـم " ^(٣) . وتظهر آثار أختيار الحسن فى المستقبل ، حيث يحمل الأطفال كثيرا من الصفات الوراثية للآباء و الأمهات ، فبدلا من أن ندفع إلى الدنيا أطفالا جانحين أو مشوهى الخلق أو الخلق يحرص الإسلام على صلاح المنبت لتصلح الثمار .

ولقد نظم الإسلام للأطفال كثيرا من الأحكام التى تضمن مستقبلهم وتحرس نشأتهم ، وأحاطهم بسياج من الرعاية فى تمهيد الجو السليم لتربيتهم وصيانة حقوقهم ، وكفل لهم حوا من الحب الفطرى والإخلاص الطبيعى والمشاعر الصادقة ، ولا تشع المشاعر الصادقة إلا من عواطف طبيعية مفعمة بالحنان ، هذا الحنان الذى يعد هبة ربانية مودعة فى قلوب الآباء نحو الأبناء .

^(١) آل عمران/ ٣٨.

^(٢) الصافات / ١٠٠.

^(٣) المستدرک للنيسابورى.

ولقد جاء عن عائشة رضى الله عنها أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: "تقبلون الصبيان فما نقبلهم ، فقال النبي ﷺ أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة ".^(١) وهذه الرحمة التي يشير إليها رسول الله ﷺ هي الرحمة المبنية عن مشاعر إنسانية ثبت الله دعائمها فجعلها صورة مشرقة لإنسانية الإنسان كما أراد الله ، فصورها نعمة جليلة يتمتع بها الآباء والأبناء و من هنا نفهم أن الإسلام يرى الأطفال اللبنات الأولى في مجتمع الغد ، والآباء والأمهات لجيل المستقبل ، فإذا كفلت الوسائل السليمة لرعايتهم ، فقد ضمنت تكون المجتمع الصالح الذي يعمر الدنيا بالخير وينفع الدين بالوعى والإيمان .

تنظيم الحقوق والواجبات بين الآباء والأبناء

يقول الله عز وجل: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما . وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ، ربكم أعلم بما فى نفوسكم إن تكونوا صالحين فإنه كان للأوابين غفورا ﴾^(٢).

إن من أجل الصلات الإنسانية وأبعدها عمقا فى النفوس ، وقداسة فى القلوب ، صلة الآباء بالأبناء ، لأنها صلة تصاحب ولادة الإنسان ونشأته على الأرض ، وتمتد فتشكل الجانب الإنسانى فى حياته كلها، فإذا مات إنقطع عمله إلا من ثلاث ... إحداها هذه الصلة التى تبقى أثرا خالدا له حياة وله عطاء ، وهذا الأثر الباقي هو الذى يعبر عنه رسول الله ﷺ -بقوله: "... إذا مات ابن آدم إنقطع عمله إلا من ثلاث ... منها" أو ولد صالح يدعوله". وهذه العلاقة الطيبة التى فى الإسلام بين الآباء والأبناء ، تتميز على ماعداها من العلاقات بين بقية المخلوقات ، فهى تتعدى المنفعة المادية ، وتعلو على المصالح الضرورية ، وتكون غاية مقصودة لذاتها، وعبادة يؤكد القرآن جلالها ورفعة شأنها.. فإن الوليد يرتبط بأمه؛ لأنه يستمد حياته من حياتها ، ويستمد أمنه واستقراره من حنوها

^(١) رواه البخارى.

^(٢) سورة الأسراء / ٢٣ - ٢٥ .

وحنانها ، وهى ايضا ترتبط به لأنه جزء منها ودليل عليها ، فإذا ضحت براحتها من أجل راحتته ، ويسعادتها من أجل سعادته ، فهى تفعل ذلك بباطن فطرى ملهم ، ولا تحس فى ذلك بفضل ، ولا تشعر برغبة فى المن على العطاء ، وهى التى تعطى الحياة . ولكن هذا الجانب الإنسانى من العلاقة يتشكل بشكل جديد ، حيث ينمو الرضيع ، ويستغنى عن اللبن ، ثم ينمو فيستغنى عن المساعدة ، ثم ينمو أكثر فأكثر حين يستغنى عن الأخذ ويكون قادرا على العطاء.

وقد يستغنى كل من الولد والوالدة أحدهما عن الآخر إستغناء ماديا ، فكلاهما مكفول الرزق مبسوط العيش ، ولكن لأن الصلة الإنسانية ترتفع على الماديات ، وتتجاوز المصالح ، فإنها تظل حبلا ممتدا بين الطرفين ، وتظل عقدة وثيقة تحكمها فطرة إنسانية مغروسة فى القلوب ، ويؤكدها إحساس جميل بالواجب والإلتزام ، وتتداخل الواجبات والحقوق بين الولد وأمه حتى تزول الفواصل بينهما ، وحتى يرق الخيط الرفيع الذى يفرق بينهما ، فالأم تحنو على إبنها صغيرا وتحوطه بمشاعرها كبراً وهذا واجبها الذى إقتضته رسالتها ، وهو فى الوقت نفسه حقها الذى إقتضته فطرتها ، وهى حين تحنو وتعطف ، فإن أحدا لا يستطيع أن ينكر عليها حقها ، ولا يستطيع أن ينافرها فيه .

وحقها فى التعبير عن عاطفتها نحو إبنها بشتى الأساليب ، يلقي عليه واجبا نحوها هو الصلة التى أضفى عليها الإسلام جلالات حين سماها " صلة الرحم " وجعل قطعها من الإفساد فى الأرض والتخبط فى المشاعر ، وذلك يستوجب لعنة الله " فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم . أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم " (١) .

وإذا وصل الإنسان أمه وبرّ بها فوصل بذلك الرحم الذى أمر الله بوصله ، فهو بذلك يؤدى واجبا ، وهو فى الوقت نفسه يمارس حقا لا ينافعه فيه أحد ولا ينكره عليه إنسان .

(١) سورة محمد / ٢٢ - ٢٣

وإذا كانت هذه هي حقيقة العلاقة بين الولد وأمه ، فهي أيضا حقيقة العلاقة بين الولد وأبيه ، قد تختلط بالمنفعة حين يحتاج أحدهما إلى الآخر ، وقد تشوبها المصلحة حين يكون أحدهما آخذا والآخر معطيا .

ولكنها ترتفع عن ذلك المعنى المادى الضيق حين يشب الولد فيستقل بنفسه ، وحين يستغنى الوالد عما فى حوزة ولده ، وحين ذلك تختفى شبهة الانتفاع لتبقى شفافية الصلة ، ويبقى عمق الرابطة المتينة كما أرادها الله ، فتزداد حبا وعمقا وحرصا من كلا الجانبين ، وتمتد حتى يبر الولد والديه بعد وفاتهما .

فعن مالك بن ربيعة الساعدي - رضى الله عنه - قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله - ﷺ - إذ جاءه رجل من بنى سلمة ، فقال : يا رسول الله هل بقى من بر أبوى شئ أبرهما به بعد موتهما؟ فقال: " نعم الصلاة عليهما والإستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما" (١) .

وحين دعا القرآن إلى صلة الأبناء قال: ﴿وبالوالدين إحسان﴾ ، وهذا يشعر أن الإحسان ملتصق بالوالدين ، وأنه لا فرق بينهما وبين المطالب بتقديم الإحسان وهو الولد .

ومعرفة الإحسان لا تحتاج إلى تعليم عميق أو فلسفة دقيقة ، وإنما هو فطرة ربانية قد توجد فى الجاهل ولا توجد فى المتعلم ، ولا يقتصر تفسير الإحسان على أداء الواجبات المادية دون بقية الواجبات ، فمن أحسن إلى والديه بتحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر سعته ، ثم لم يلقهما بعد ذلك إلا عابسا مقطبا ، أو أدى المنفعة التى يحتاجان إليها ، وهو يظهر الفقر والقلة والتبرم فإنه لا يعد محسنا ، لأن الإحسان معنى نفسى يتوفر فيه الإخلاص والتجرد وصدق النية .

فإن الله - ﷻ - بعد أن وصى الأبناء بالآباء ودعا إلى حسن المعاملة بينهم ، بين أن العبرة فى ذلك بما فى نفوس الأبناء من قصد البر والإحسان والإخلاص فيه . وجعل التقصير مع هذا مرجو الغفران ، لأنه - حينئذ - تقصير فى الصلة المادية التى تشبه

(١) رواه أبو داود .

العجز ، وليس تقصيرا فى الجانب الإنسانى الذى يشبه العقوق .
فقال تعالى: ﴿رَبِّكُمْ أَعْلَمَ بِمَا فِى نَفْسِكُمْ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾ .

وكما أن الولد مطالب بالإحسان إلى والديه ، فإنهما أيضا مطالبان بالإحسان إليه فلا يكلفانه مالا يطيق ، ولا يدفعانه إلى مالا ينبغي ، ولا يجوران بسلطتهما على إرادته ، وهما اللذان آتاهما الله من الرحمة الفطرية ما لم يؤت سواهما .

فقد تظلم الأم ولدها فى بادرة غضب ، فتتغير عاطفتها نحوه ، ويطغى فى نفسها سلطان استعلائها عليه ، وقد يتحكم الوالد فى تزويج ولده بمن يكره أو يكرهه على تطبيق من يجب ، وهو تحكم فيما لا يرضى به الشرع ولا تقره الفطرة ، وهو أيضا من ظلم الإستهلاء الذى يوهم الرجل أن ابنه كعبده لا رأى له معه ولا إختيار له فى أمره .

فهناك لابد من تنظيم العلاقة بين الولد والوالدين ، بحيث يعرف كل منهما حق الآخر فيؤديه ولا يجور عليه ، ويعرف واجبه فيتنبه إليه ولا يقصر فيه .

وإنما أشرنا إلى ذلك لأن الناس يظنون أن وصايا الدين بحسن الصلة بين الأبناء والآباء ، إنما هى إلقاء بالتبعية كلها على الأبناء ، وإعفاء تام من كل تبعة على الآباء ، وأنه ليس للولد أن يخالف رأى والديه ولا هواهما ، وإن كان هو عالما وهما جاهلين بمصلحه ، مع أن الله ﷻ قال فى كتابه الكريم: ﴿وإن جاهدك على أن تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما.....﴾ (١) .

بل يجب أن نفهم أن الإحسان بالوالدين الذى أمرنا به هو فى حسن المعاملة الشرعية من قول وفعل فى حدود ما أمر الله به ، ولا يدخل فى ذلك شئ من سلب الحرية أو المساس بالعقيدة .

وهذا الإحسان تنظيم لحقوق الوالدين على الأولاد ، وحقوق الأولاد على الوالدين ، وحقوق الأمة على الفريقين ، فإنه إذا ما قام الولد بأداء الحق لوالده ، وإذا قام

(١) - سورة لقمان ١٥ .

الوالد بأداء الواجب لإبنه ، تكوّن من ذلك أساس لبناء أسرى كامل ، والمجتمع الكبير مجموعة من الأسر الصغيرة.

وإذا كان القرآن الكريم قد وصى الأبناء بالأباء ولم يوص الآباء بالأبناء فذلك لأن الشأن في الآباء أن يحسنوا الى أبنائهم فطرة لاتفتقر إلى توصية ولا تحتاج إلى تعليم ، أما الأبناء فقد تشغلهم الشواغل حين يستقلون بأنفسهم ويكونون هم الآخرون آباء ، وحين ذلك يذكرهم القرآن بأبائهم في وقت هم محتاجون فيه إلى المعاونه فيقول: ﴿إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما ، فلا تقل لهما أفٍ ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما، وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا﴾

الحقوق الإنسانية

﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطيئا كبيرا. ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشةً وساء سبيلا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا﴾. (١).

ما حافظ قانون من القوانين ، ولا شريعة من الشرائع على الإنسان وعلى حقوق الإنسان بقدر ما حافظت شريعة الإسلام ، فالإنسان في نظر هذه الشريعة الحكيمة مخلوق كريم ، كرمه الله منذ بدء الخليقة إذ دعا الملائكة للسجود له ؛ لأنه دليل على قدرة الخالق الذي صورته من طين ، ثم سواه ونفخ فيه من روحه .

وكرمه إذ جعله في الأرض خليفة ، وأجاب عن تساؤل الملائكة إذ قالوا : أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك بقوله تعالى ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ (٢) وكرمه إذ حمّله في البر والبحر ورزقه من الطيبات وفضلته على كثير من مخلوقاته ، ثم ساه الإنسان في الأرض ، وتعرض لتيارات الحياة ، وواجه مختلف

(١) الإسراء / ٣١-٣٣.

(٢) البقرة / ٣٠.

القوانين فى مختلف النظم والحضارات ، فأتى عليه حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ، وأتى عليه حين آخر فاخترع وأنشأ وعمر وكون المجتمعات ، وتقلب كثيراً بين القوة والضعف والسيطرة والخنوع فاستبد بقوته على ضعف أخيه ، وطغى بحقه ففرضه بسيطرته على الآخرين الذين ضاعت حقوقهم .

ولقد ضرب القرآن لنا مثلاً على بطش الإنسان بأخيه الإنسان واعتداء أحدهما على حق أخيه فى الحياة بجانبه ، بابنى آدم ؑ إذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر ؑ ، وفى نهاية القصة المعروفة يقول : ﴿من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً﴾ .^(١)

وإذا كانت الآيات قد خصت بنى إسرائيل بالذكر ، فإن سياق القصة مسوق للإنسان فى كل أوان ، وإن حرمة النفس مصونة فى كل وقت ، وإن حياة الإنسان على الأرض حق له ولا ينبغي منازعته فيه إلا بحق كذلك .

وإن الفرد الواحد من بنى الإنسان ليمثل النوع كله ، فمن أستحل دمه بغير حق فقد أستحل دم كل واحد ، وقد هانت عليه حياة البشر ، ومن ثم فقد كان القصاص من القاتل فى الإسلام محافظة على حياة بقية الأحياء من الناس حيث يقول الله ﷻ : ﴿ولكم فى القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون﴾ .^(٢)

ومعرفة قيمة الحياة الإنسانية واحترامها ، والوقوف عند حدود الشريعة فى حقوقها ، يجعل الإنسان حريصاً على حقوق الناس أجمعين .

فالآيات تعلمنا ما يجب من وحدة البشر ، وحرص كل إنسان على حقوق الآخرين وحرمة الفرد التى هى حرمة المجتمع ، لأن أنتهاك حرمة إنتهاك لحرمة الجميع ، والقيام بحقه قيام بحق المجتمع .

(١) المائدة / ٢٧-٣٢ .

(٢) البقرة / ١٧٩ .

ولقد نهى القرآن عن القتل بغير حق بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(١)، وقد يكون ظاهر الآية أن النهي إنما هو عن قتل الإنسان ، لنفسه بالانتحار ، ولكن المتبادر منها فى السياق أن المراد لا يقتل بعضكم بعضا ، وذلك للإشعار بتعاون الأمة وتكافلها ووحدتها ، فكأن الإنسان حين قتل غيره فأفضى ذلك إلى قتله قصاصا قد قتل نفسه ، فأرتكب بذلك جريمتين وأزهق روحين : روح المقتول بغير حق ، وروحه هو وقد ذهبت قصاصا . ولقد شددت الآيات التى صدرنا بها هذا الحديث على حرمة النفس حتى نهت عن قتل الأجنة فى بطون أمهاتها خشية الفقر، ووصفت هذا القتل بأنه : " كان خطئا كبيرا" ، ثم عادت فنهت عن قتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، لأنه يفتح باب الفتنة ويؤدى إلى إتساع نطاق الجريمة .

وماذا يبقى فى الحياة من حقوق للإنسان إذا اعتدى على حياته ؟ إن هذه الحياة هى حقه الكبير ، فإذا أهدرت فقد أهدرت كل الحقوق ، ولم يبق إلا حق ميت فى رقاب الأحياء .

ولقد كان نبي الإسلام ﷺ ، وهو يخطب خطبة الوداع يقرر حقوق الإنسان فيوجزها فى حرمانات تحب صيانتها وعدم الإعتداء عليها حيث قال : ﴿فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا ، وستلقون ربكم فىسألكم عن أعمالكم . ألا فلا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض﴾^(٢).

فكأن رسول الله ﷺ قد جعل القتل بغير وجه حق من ملامح الكفر ، وذلك تشديدا على حرمة النفس ، وتأكيذا على حق الإنسان فى الحياة . ثم تأتى بعد هذا الحق الكبير حقوق كثيرة يحافظ عليها الإسلام ويصونها لصاحبها ويحرم الإعتداء عليها . ومنها حرمة المال الذى هو ملك لصاحبه ، فمادام قد كسبه بالحق فإنه يملكه

(١) النساء / ٢٩ .

(٢) متفق عليه .

بالحق حيازة وتصرفا، ولقد كرر القرآن الحريم في أكثر من آية بقرير هذا الحق بـرسا
، وتأكيد واجب الناس نحو إحترام هذا الحق ، وحين قال الله تعالى مثل قوله
سبحانه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾. أضاف الأموال إلى الجميع للتنبيه على
تكافل الأمة في حقوقها وواجباتها ومصالحها ، فكأنه يقول: إن ما لكل واحد منكم هو
مال أمتكم ، فإذا إستباح أحدكم أن يأكل مال أخيه بالباطل فقد إستباح لأخيه أن يأكل
ماله بالباطل كذلك ، وكما تدين تدان.

ولقد بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل ؓ أميرا على اليمن فكان من وصاياه له
قوله: ﴿.. إياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله
حجاب﴾. (١)

وتقرير حرمة الأموال على المسلمين جميعا ، وصيانة حق التصرف في الأموال
للناس جميعا وجعل هذه الأموال في الحرمة وكأن مال الفرد هو مال المجتمع .، ذلك من
القواعد التي يصبو إليها الاشتراكيون في حياتنا المعاصرة ، ولكنهم لم يهتدوا إلى سنة
عادلة فيها، إذ الإسلام يجعل ذلك كله في ظل الدين الذي يعطف القلوب بالحب ، وهم
يجعلونه في ظل الطبقيات التي تنشر الحقد والبغضاء .

ولو التمسوه في الإسلام لوجدوه ، فإن الإسلام يجعل مال كل فرد من أفراد
مالا لأمتة كلها ، ويرى كل منتسب لهذه الأمة أن مالها هو ماله ، لأنه إذا أضطر إليه ،
فسيجده مذكورا له .

ومال الأمة أخيرا هو مال الله ، ففيه حق مقرر للفقراء والمساكين وأصحاب
الحاجات مع إحترام حقوق الحيازة والملكية للأفراد ، وتلك الحقوق قد نبه الرسول
ﷺ عليها ، وحذر من العدوان عليها حيث قال فيما يرويه أبو أمامة ؓ ﴿من أقتطع حق
إمرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة﴾.

(١) متفق عليه .

فقال رجل: وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ فقال: ﴿وإن قضيا من أراك﴾^(١) ، ولقد جعل الرسول من حرمة المال أداء الدين لصاحبه ، حتى إن الماطلة فى آدائه لتعد من الذنوب التى لا تكفرها الشهادة فى سبيل الله ، فلقد سأله رجل : ﴿أرأيت إن قتلت فى سبيل الله أتكفر عنى خطاياي؟﴾ فقال رسول الله ﷺ : ﴿نعم إن قتلت وأنت صابر محتسب مبل غير مأبر .. إلا الدين ، فإن جبريل قال لى ذلك﴾^(٢) ، فإذا تقررت حرمة النفس الإنسانية ، وتقرر حق الإنسان فى ماله وملكيته ، فلقد قرر الرسول أيضا حرمة الأعراض فيما قرر فى خطبة الوداع ، ونهى القرآن فيما نهى عن قربان الفاحشة ما ظهر منها وما بطن ، وهدد الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا بعذاب أليم فى الدنيا والآخرة ودعا إلى إقامة الحد على الزانى والزانية دون مراعاة الرأفة فى دين الله ، بل دعا إلى أن يشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ، ولكنه رغم هذا التشديد فى إقامة الحد على من أستعلن جريمته ، فقد دعا إلى ستر الأعراض والمحافظة على من أستتر بستر الله ، وقال الرسول ﷺ : ﴿لا يستر عبد عبدا فى الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة﴾^(٣) . وكان من كشف هذا السر أن يجاهر الإنسان بالذنوب ويستعلن بالمعصية ، فكأنه يستبيح العرض الذى حرمه الله عليه ، وكأنه يهتك السر الذى ستره الله به . " وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ، ثم يصبح وقد ستره الله عليه ، فيقول : ﴿يا فلان عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله﴾^(٤) .

وعلى وجه العموم ، فإن حقوق الإنسان فى الإسلام نابعة من اعتبار إنسانى ، والإنسان له كرامته ، وله شرفه ليضطلع يعبء الرسالة التى كلف بها ، ومن ثم فإن حقه بتقرير فى حدود كرامته التى أرادها الله له ، وفى ضوء شرفه الذى خلقه الله عليه ، ولقد حدد الرسول بعض الحقوق الإنسانية فى قوله : ﴿لا تحاسدوا ، ولا تناجشوا ، ولا

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه مسلم .

(٣) متفق عليه .

(٤) رواه مسلم .

تباغضوا ولا تدابروا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا .. بحسب
أمرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم .. كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله
وعرضه ^(١) . فإذا أجنب الإنسان هذه الصفات فقد إحتزم حقوق أخيه الإنسان ، وقد
أجنب كثيرا من الكبائر والله يقول : ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم
سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما﴾ ^(٢)

^(١) رواه مسلم.

^(٢) النساء / ٣١ .